

يتم تخصيص عدد من بعثات الإشراف المشترك مدة كل منها ٥ سنوات للحاصلين على الماجستير ومسلحين للدكتوراه بالوطن على أن يقتصر العضو بالجامعة الأجنبية المشاركة في الإشراف عاماً فاماً فاماً للسد لعام آخر في حالة الضرورة الفحصي موافقة المشرف المصري والأجنبي . وتنتم موافقة اللجنة التنفيذية للبعثات على الترشيح طبقاً للشروط التالية :

- ١ - ألا يزيد سن العضو عن ٤٠ عاماً عند الترشيح
 - ٢ - أن يكون العضو مسحلاً للدكتوراه ولم يتص على تسجيله أكثر من (٣) سنوات
 - ٣ - خفيف المستوى اللغوي المطلوب للدولة التي سبوع إليها ويقدم عند السفر ويرخص لسفر المبعوث إلى الخارج بعد :
- ١ - إضافة المشرف الأجنبي للجنة الإشراف ويكون خطاب حجز الدراسة موجهة للأسناد المصري (المشرف الرئيس)
 - ٢ - أن يكون العضو قد أنهى الجزء الداخلي من الرسالة وفي حالة الضرورة الفحصي وسأ على طلب المشرف بسافر العضو إذا اقتضت الضرورة ذلك دون انتظار الجزء الداخلي (قضاء الجزء الخارجي أولًا عند الضرورة)
 - ٣ - موافقة المشرف المصري والأجنبي ومكتب المعونة للمبحص على سفره
 - ٤ - تقديم شهادة بالحصول على رخصة القيادة الدولية (ICDL) عند السفر ونكون معتمدة من أحد المراكز المتخصصة

**بيان بالأوراق المطلوبة من أعضاء بعثات الإشراف المشترك لاعتماد الترشيح للبعثة
وبدء الجزء الداخلي أو لا لحين السفر**

- (١) موافقة رئيس الجامعة على إقامة الفتاة العلمية بين الجامعة المصرية والجامعة الأجنبية موضحاً بها المشرف المصري الأساسي والمشرف الأجنبي واسم الدارس وعنوان البحث ويكون الخطاب متضمناً تاريخ التسجيل للدكتوراه (تاريخ مجلس الكلية وتاريخ مجلس الجامعة) والإفادة بأن العضو غير مرشح على أي بعثة أو منحة أخرى (من إدارة العلاقات الثقافية بالجامعة).
- (٢) أصل وصورة من خطة البحث باللغة العربية وأخرى بلغة الدولة الموقعة إليها العضو (ونكون مفعولة).
- (٣) بيان بالجزء الذي سيدرس داخل وخارج الوطن معتمداً من المشرف.
- (٤) أصل وصورة من موافقة المشرف الأجنبي ونكون موجهة للمشرف المصري الأساسي موضحاً بها عنوان البحث واسم الدارس.
- (٥) خطاب من المشرف المصري الأساسي يتضمن أنه تم الاتفاق بينه وبين المشرف الأجنبي على خطة البحث وعنوانها.
- (٦) استمارات للبيانات أحدهما باللغة العربية والثانية بلغة الدولة الموقعة إليها العضو بالخارج متضمنة الشهادات التي تم الحصول عليها وتواريخها ونطاقاتها (أصل + صورة).
- (٧) أصل + صورة من شهادة اللغة للدولة الموقعة إليها العضو.
- (٨) عدد (٤) استمارات استطلاع رأي أو موافقة الإدارة العامة للاستطلاع والمعلومات على السفر.
- (٩) شهادة الخدمة العسكرية أو الموقف من التجنيد أو صورة معتمدة منها.
- (١٠) عدد (٢) ملف . عدد (٤) صورة فوتونغرافية.
- (١١) إستيفاء التعهدات المالية الخاصة بالإدارة العامة للبعثات : أي حضور العضو ومعه بطاقة الرقم القومي وحضور الكفيل ومعه بطاقة الرقم القومي مثبت بها الوظيفة أو جواز سفر غير منتهي الصلاحية.
- < (الكفيل) أي قريباً حتى الدرجة الرابعة: الوالد، الأخ، العم، الحال، ابن العم، ابن الحال .
- (١٢) الدمعة المطلوبة : عدد (١٠) طوابع دمعة فئة (٩٠) فرشا و (١٠) نسمة موارد فئة (١٠) فروش
- (١٣) جميع الأوراق تكون معتمدة من الجهة الموقعة.
- (١٤) المستويات اللغوية المطلوبة عند السفر: تفاصيلها بصفحة "١١"